



تقييم أداء النائبات في مجلس النواب (دراسة تحليلية بالتطبيق على أول ٣٠ جلسة للبرلمان)

أبريل ٢٠٢١

عبد الناصر قنديل

ورقة سياسات ملتقى الحوار للتنمية وحقوق الإنسان

برج ١٠١ ، امتداد الامل أوتوستراد المعادي ، الدور الثاني شقة ٢٤، القاهرة.

يمثل العدد غير المسبوق للنائبات في عضوية مجلس النواب بإجمالي (١٦٥) نائبة فرصة تاريخية لتغيير الصورة الذهنية المعادية لتمكين المرأة والتي تأتي الاعتراف لها بالكفاءة والقدرة علي تقديم أداء برلماني نموذجي - يتجاوز ما يقدمه العديد من النواب الذكور - وتستفيد منه المرأة المصرية عبر تعديل وتطوير الحزم التشريعية المقيدة لمشاركة المرأة في العمل العام (خاصة) وأن الأداءات البرلمانية والعقدية الحالية هي بمثابة انعكاس مباشر لدعم وتأييد مؤسسة الرئاسة للمرأة ولدورها الداعم والتاريخي لكافة العمليات الوطنية التي استهدفت تطوير مؤسسات الدولة واستعادتها من محاولات الهيمنة التي حاول ممارستها تيار ظلامي أراد الهيمنة علي مقدراتها إضافة للمشاركات غير المسبوقة في كافة العمليات الانتخابية الهادفة لتعديل النص الدستوري أو لإعادة تكوين المجالس النيابية .

ورغم قصر الفترة الزمنية التي مرت منذ بدء دور الانعقاد الحالي لمجلس النواب وصعوبة الوصول لمعلومات مدققة وكاملة حول ادعاءات المجلس ونشاطات نوابه إلا أن التجربة وما احتوته من عوامل وعناصر غير مسبوقة في كافة العمليات الانتخابية والبرلمانية السابقة تستدعي اهتماما مضاعفا ومتابعة مستمرة لأداءات المجلس - رغم تفاعلاته المستمرة - بما يساهم في تطوير ادعاءات النواب ويحدد لهم أوجه القصور التي تستدعي المعالجة ومناطق التمايز التي تستوجب الدعم والمساندة وبما يساهم في ترسيخ ثقافة التقييم والمحاسبة الموضوعية بعيدا عن تأثيرات العشائرية والقبلية التي تصعب من عمليات التغيير أو تعرقل خطط وبرامج الإصلاح السياسي والمجتمعي بقدر ما تساهم في تطوير قدرات ورفع كفاءة ممارسات نواب البرلمان .

وحتى تكون قراءتنا للتركيبة البرلمانية ولأداءات النائبات خلالها موضوعية ومنصفة فقد وجبت الإحاطة بمجموعة من الضوابط والمعايير الحاكمة لتلك الورقة (البحثية) وما توصلت إليه من نتائج أو استخلاصات ترتبط بالتجربة النيابية خلال الفترة الماضية أو تلك التي تصنف ادعاءات الأعضاء ومواقع القوى السياسية فيها بعيدا عن المكابدة السياسية أو مناصرة فصيل منها وذلك على

النحو التالي :

أولا : أننا إزاء رقم تمثيلي للنساء في المجلس (التشريعي) الوطني غير مسبوق عدديا في تاريخ الحياة النيابية المصرية معززة بدعم تشريعي نص عليه الدستور (١٠٢) استوجب حصولها علي نسبة لا تقل عن (٢٥ %) من إجمالي المقاعد إضافة لما نص عليه قانون المجلس (٤٦ لسنة ٢٠١٤) من إلزام رئيس الجمهورية بتعيين (نصف) النسبة المخصصة لصالحه (٥ %) من بين النساء حيث بلغ العدد الإجمالي لمقاعد النائبات في مجلس النواب (١٦٥) مقعد تمثل (٢٧,٧٣ %) في انجاز يتجاوز الدعم التشريعي ويؤكد علي نجاحات المرأة المصرية وقدرتها علي ترسيخ أقدامها في المشهد العام وحسن استغلال الدعم والمساندة الرئاسية لصالحها .

ثانيا : أن المقاعد الإجمالية التي استحوذت عليها النائبات داخل مجلس النواب (١٦٥) مقعد قد أتت من (٣) روافد متنوعة حيث حصدت النائبات (١٤٢) مقعد عبر نظام القوائم إضافة لعدد (٦) مقاعد بالنظام الفردي فيما استفادت (٣) نائبات من نص المادة (٢٥) من قانون مجلس النواب حيث تنص علي أنه (إذا خلا مكان أحد الأعضاء المنتخبين بالنظام الفردي قبل انتهاء مدة عضويته بستة أشهر على الأقل أجري انتخاب تكميلي فإن كان الخلو لمكان أحد الأعضاء المنتخبين بنظام القوائم حل محله أحد المترشحين الاحتيابيين وفق ترتيب الأسماء الاحتياطية من ذات صفة من خلا مكانه ليكمل العدد المقرر فإن كان مكان الاحتياطي من ذات الصفة خالياً، يصعد أي من الاحتيابيين وفق أسبقية الترتيب أي كانت صفته) حيث

حلت النائبة أية فوزي فتحي (الدقهلية) محل النائب فوزي فتحي بينما حلت النائبة أسماء سعد الجمال (الجيزة) محل النائب سعد الجمال كما حلت النائبة هبة الله محمد العوضي (القاهرة) محل النائب كمال عامر .

ثالثا : أن طبيعة عملية التقييم البرلماني لأداءات النواب كانت تستوجب ضرورة الاعتماد علي (وحدة) قياس موضوعية يمكن نسبة الأداءات لها سواء كانت تلك الوحدة هي قضية (موضوعية) تصدي مجلس النواب لها (تقييم الأداءات الحكومية) أو وحدة (عددية) تنسب قراءاتها لعدد محدد من جلسات النواب أو هي وحدة (زمنية) تقيس تلك الأداءات بحسب ضوابط زمنية يحددها الباحث أو تنظمها اللانحة (الفصل التشريعي - دور الانعقاد السنوي) لذا فقد اختار الباحث لنفسه في تلك الورقة البحثية اعتماد الوحدة (العددية) لقياس وتحليل أداءات النواب خلال (٣٠) جلسة عامة عقدها مجلس النواب خلال الفترة من ١٢ يناير ٢٠٢١ (الجلسة الافتتاحية) وحتى ١٤ مارس ٢٠٢١ (الجلسة الثلاثون) وذلك لضمان العدالة والموضوعية والبعد عن الانتقائية والتقصيد في عمليات تحليل الأداءات النيابية .

رابعا : أن الهدف من تلك الورقة البحثية (وما سبقها من قراءات) ليس كشف مثالب العمل النيابي أو توجيه الانتقاد لأعضاء المجلس التشريعي بقدر ما هو ضمان تطوير الأداءات البرلمانية ورفع كفاءة العمل النيابي لدي أعضاء المجلس عبر رصد أداءاتهم وكشف ايجابيات أو مثالب الممارسة بحيث يصبح المجلس (التشريعي والرقابي) عرضة للتقييم والمتابعة (بل والرقابة) الشعبية التي تمنح للمواطنين وللقوي المجتمعية الفاعلة الحق في متابعة ما يدور داخل المجلس وكيف يعمل ممثلوهم سواء دفاعا عن مصالحهم واحتياجاتهم أو في إطار رسم السياسات العامة والقومية (وهي مهمة نري أن المجتمع بحاجة لها بقدر ما نعتقد بأنها أداة هامة لتطوير ورفع كفاءة أداءات النواب أنفسهم)

خامسا : أن منهجية التحليل الإحصائي والرقمي لممارسات النواب خلال الجلسات العامة من خلال (رصد) عدد طلبات الكلمة أو التقدم بأدوات التشريع والرقابة منسوبة لكل نائب - رغم عدالتها وموضوعيتها - لكنها تستوجب مراعاة الضوابط والتقاليد البرلمانية الخاصة بالحق في طلب الكلمة أو منحها للراغبين والتي يملك رئيس المجلس هيمنة وسلطة مؤثرة في تحديد مستحقها إضافة لاعتماد المجلس علي تطبيق تكنولوجي داخل جهاز (التابليت) في طلب الكلمة أو التقدم بالأدوات البرلمانية يفتقد العديد من النواب الجدد مهارات التعامل معه (رغم أن كافة المراجعات الخاصة بإدارة الجلسات لم تظهر حجب الكلمة أو منعها عن المتحدثين من كافة التيارات والقوي البرلمانية)

سادسا : أن عمليات التقييم والمراجعة للأداءات البرلمانية للنواب قد اعتمدت علي (ملخصات) الجلسات المعتمدة والصادرة عن مركز معلومات مجلس النواب كنتيجة مباشرة للتأخر (الشديد) في إقرار واعتماد المضابط الرسمية وهو ما جعل هناك صعوبة في الوصول للنص الكامل لمداخلات النواب أو الجمل والعبارات الموثقة التي جري استخدامها للتعبير عن المواقف والإنحيازات وإن كان هذا التحدي لم يؤثر بشكل فعلي علي نتائج الرصد أو الاستدلالات الرقمية الناتجة عنه في ظل التزام تلك (الملخصات) برصد وبيان كافة أنشطة المجلس التي تجري ممارستها خلال الجلسات العامة (ولو بصورة ملخصة وموجزة)

سابعاً : أن العديد من الباحثين والدارسين للشأن البرلماني - بل والنواب أنفسهم - يرون أن الجلسات العامة نتيجة طبيعتها وعدد المشاركين فيها وتنوع القضايا والموضوعات المطروحة عليها لا تسمح لكافة النواب بالتعبير عن أنفسهم أو قناعاتهم بعكس اللجان النوعية التي تمثل المعمل الحقيقي للأداءات البرلمانية وأن بعض (الغائبين) عن النشاط في الجلسات العامة يكونون شغلة نشاط ومركز متميز للأداءات البرلمانية داخل لجانهم النوعية أو في اجتماعاتها الفرعية وهي قضية يصعب تكوين موقف موضوعي وعلمي حولها خصوصا في ظل غياب مضابط تلك اللجان أو فرص الحصول علي معلومات موثقة حول ما تمارسه من أدوار أو ما يقدمه النواب بها من أداءات .

ـ البيئة التشريعية لتمكين النساء

ترتبط التشريعات والقواعد الوطنية لتمكين وتعزيز مكانة النساء في الحياة العامة ارتباطا وثيقا بالمعاهدات والاتفاقيات الدولية الخاصة بكفالة وإتاحة الحقوق الأساسية لصالح المرأة بصورة لافتة للدرجة التي يمكن معها القول بأن استجابات الدولة المصرية لما يجري التوافق حوله وإقراره في منظومة الشريعة الدولية تضعها في مقدمة الدول والمجتمعات التي تحترم حقوق أبنائها وتتيح لهم التمتع بما تكلفه لصالحهم المنظومة الأممية من دعائم ومرتكزات للتمكين والممارسة الفعالة لحقوقهم التي حرّموا منها عبر عقود من التمييز والتهميش وبما جعل من الحالة المصرية نموذجا متفردا ورائدا في تمكين ورفع مكانة النساء في المحيط الجغرافي وبما يتجاوز (ويسبق) العديد من الدول والمجتمعات الغربية الرائدة .

فما أن وقعت مصر علي الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية للنساء (١٩٥٤) حتي انعكس النص داخل دستور (١٩٥٦) الذي كان أول تشريع إقليمي يمنح للنساء الحق في المشاركة السياسية حيث نصت المادة (٣١) علي أن المصريون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة لا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة) بينما نصت المادة (٦١) علي أن الانتخابات حق للمصريين علي الوجه المبين في القانون ومساهماتهم في الحياة العامة واجب وطني عليهم) وهي النصوص التي جري تفعيلها بصور القانون (٧٣) لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم مباشرة الحقوق السياسية والذي نصت مادته (الأولى) علي أن لكل مصري وكل مصرية وبلغ ثمانية عشر سنة ميلادية أن يباشر بنفسه الحقوق السياسية) وهو ما تكرر في اتفاقية القضاء علي كافة أشكال التمييز ضد المرأة (السيداو) والتي اعتمدها الجمعية العامة للأمم المتحدة وعرضتها علي الدول الأعضاء في المنظومة الدولية قصد التوقيع والتصديق والانضمام إليها في (١٨) ديسمبر ١٩٧٩ ثم بعد ذلك دخلت الاتفاقية حيز التنفيذ في ٣ سبتمبر ١٩٨١ حال تصديق الدولة (العشرين) عليها متضمنة بين نصوصها المادة (٧) والتي نصت علي أن (تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامة للبلد وبوجه خاص تكفل للمرأة علي قدم المساواة مع الرجل الحق في :

١ - التصويت في جميع الانتخابات والاستفتاءات العامة والأهلية للانتخاب لجميع الهيئات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام .
٢ - المشاركة في صياغة سياسة الحكومة وفي تنفيذ هذه السياسة وفي شغل الوظائف العامة وتأدية جميع المهام العامة على جميع المستويات الحكومية .

٣ - المشاركة في أية منظمات وجمعيات غير حكومية تهتم بالحياة العامة والسياسية للبلد) حيث بادرت الدولة المصرية بتعديل قانون الانتخابات رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ وإصدار القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٧٩ والذي نصت المادة (الأولى) منه علي أن تقسم جمهورية

مصر العربية إلى مائة وست وسبعين دائرة انتخابية وتحديد الدوائر الانتخابية بقانون وينتخب عن كل دائرة انتخابية (عضوان) في مجلس الشعب يكون أحدهما على الأقل من العمال والفلاحين وذلك باستثناء (ثلاثين) دائرة تبين بجدول يلحق بقانون تحديد الدوائر الانتخابية لانتخاب أعضاء مجلس الشعب ومع مراعاة أحكام المادة ١٦ من هذا القانون ينتخب عن كل منها بالإضافة إلى العضوين (عضو ثالث) من النساء ويحدد وزير الداخلية بقرار منه القواعد المنظمة للترشيح والانتخاب بهذه الدوائر ولضمان توافر نسبة العمال والفلاحين بمجلس الشعب طبقاً لأحكام الدستور) كما جري تعديل قانون مباشرة الحقوق السياسية بالقانون (٤١) لسنة ١٩٧٩ لضمان المساواة بين الجنسين في حق (القيد التلقائي) بجدول الناخبين حيث نصت المادة (٤) المعدلة علي أنه (يجب أن يقيد في جداول الانتخاب كل من له مباشرة الحقوق السياسية من الذكور والإناث دون تفرقة)

واستمرارا علي ذات النهج فقد أتى دستور ٢٠١٤ متجاوبا مع حقوق النساء ومعززا لمكانة المرأة مجتمعيا حيث نصت المادة (٩٢) من الدستور علي أن (الحقوق والحريات اللصيقة بشخص المواطن لا تقبل تعطيلاً ولا انتقاصاً ولا يجوز لأي قانون ينظم ممارسة الحقوق والحريات أن يقيداً بما يمس أصلها وجوهرها) وفي إطار بيان المقصود بمبادئ المساواة والعدل وتكافؤ الفرص نصت المادة (٥٣) علي أن (المواطنون لدى القانون سواء وهم متساوون في الحقوق والحريات والواجبات العامة لا تمييز بينهم بسبب الدين أو العقيدة أو الجنس أو الأصل أو العرق أو اللون أو اللغة أو الإعاقة أو المستوى الاجتماعي أو الانتماء السياسي أو الجغرافي أو لأي سبب آخر التمييز والحض على الكراهية جريمة يعاقب عليها القانون تلتزم الدولة باتخاذ التدابير اللازمة للقضاء على كافة أشكال التمييز وينظم القانون إنشاء مفوضية مستقلة لهذا الغرض) وهي المساواة التي فسرتها المادة (١١) فيما يتعلق بالحقوق المتساوية بين الرجل والمرأة حيث نصت علي أن (تكفل الدولة تحقيق المساواة بين المرأة والرجل في جميع الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وفقاً لأحكام الدستور وتعمل الدولة على اتخاذ التدابير الكفيلة بضمان تمثيل المرأة تمثيلاً مناسباً في المجالس النيابية على النحو الذي يحدده القانون كما تكفل للمرأة حقها في تولي الوظائف العامة ووظائف الإدارة العليا في الدولة والتعيين في الجهات والهيئات القضائية دون تمييز ضدها وتلتزم الدولة بحماية المرأة ضد كل أشكال العنف وتكفل تمكين المرأة من التوفيق بين واجبات الأسرة ومتطلبات العمل كما تلتزم بتوفير الرعاية والحماية للأمومة والطفولة والمرأة المعيلة والمسننة والنساء الأشد احتياجاً) وذلك قبل أن تستجيب مبادرة التعديلات الدستورية (٢٠١٩) لمطالبات السيد / عبد الفتاح السيسي (رئيس الجمهورية) باتخاذ التدابير التشريعية والقانونية اللازمة لمزيد من التمكين والدعم لمكانة المرأة المصرية ومشاركتها في الحياة العامة والمجالس النيابية ليأتي نص المادة (١٠٢) المعدل متضمناً أن (يُشكل مجلس النواب من عدد لا يقل عن أربعائة وخمسين عضواً يُنتخبون بالاقتراع العام السري المباشر على أن يُخصص للمرأة ما لا يقل عن ربع إجمالي عدد المقاعد)

وبذلك يأتي الدستور المصري (٢٠١٤) متفقاً مع المادة (١) من اتفاقية (السيداو) بشأن تعريف التمييز ضد المرأة والتي تنص علي أنه (لأغراض هذه الاتفاقية يعنى مصطلح (التمييز ضد المرأة) أي تفرقة أو استبعاد أو تقييد يتم على أساس الجنس ويكون من آثاره أو أغراضه توهين أو إحباط الاعتراف للمرأة بحقوق الإنسان والحريات الأساسية في الميادين السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمدنية أو في أي ميدان آخر أو توهين أو إحباط تمتعها بهذه الحقوق أو ممارستها لها بصرف النظر عن حالتها الزوجية وعلى أساس المساواة بينها وبين الرجل) وذلك في إطار ما نصت عليه المادة (٤) من الاتفاقية أنه (لا يعتبر اتخاذ الدول الأطراف تدابير خاصة مؤقتة تستهدف التعجيل بالمساواة الفعلية بين الرجل والمرأة تمييزاً بالمعنى الذي تأخذ به هذه

الاتفاقية ولكنه يجب ألا يستتبع على أي نحو الإبقاء على معايير غير متكافئة أو منفصلة كما يجب وقف العمل بهذه التدابير متى تحققت أهداف التكافؤ في الفرص والمعاملة)

- التوزيع الجغرافي لعضوية النائبات

تمثل القراءة الجغرافية لتوزيع وانتشار النائبات بين المحافظات المختلفة فرصة شديدة الأهمية لمعرفة تأثيرات تلك التركيبة علي أداءات المجلس وعلي قدرة النائبات (أنفسهن) علي تحديد ورسم خارطة الاحتياجات والأولويات المجتمعية التي يسعون لانجازها خاصة في ظل تواجد النائبات ضمن عضوية البرلمان عن (كافة) المحافظات والكيانات البرلمانية كتأثير مباشر للعدد المنصوص عليه دستوريا (بما لا يقل عن ربع العدد الإجمالي لعضوية مجلس النواب) والذي تمت ترجمته رقميا في المادة (٣) من قانون مجلس النواب بعدد (١٤٢) مقعد تمثل (نصف) عدد المقاعد المخصصة للاقتراع بنظام (القوائم)

وبالنظر للتفاوت (العددي) لحجم العضوية والمقاعد البرلمانية بين المحافظات التزاما بالنص الدستوري لضمان تحقيق التمثيل العادل للسكان والمحافظات فقد تصدرت القاهرة تمثيل النساء بعدد (١٦) نائبة من أصل (٦٢) نائب يمثلون المحافظة تبعتها (٣) محافظات وكيانات (الجيزة - الشرقية - معين) بعدد (١٤) نائبة يمثلون (نصف) عدد المعينين فيما يزيد عن العدد المحدد لمحافظتي (الجيزة - الشرقية) كنتيجة مباشرة لانتخاب (نائبة) علي مقعد بالنظام الفردي عن محافظة الجيزة وعدد (٣) نائبات عن محافظة الشرقية بينما كان أقل عدد للنائبات بعدد نائبة (واحدة) عن (٥) محافظات (بورسعيد - السويس - جنوب سيناء - البحر الأحمر - الوادي الجديد)

والحقيقة أن هذا الانتشار الجغرافي والتوزيع (العرضي) للنائبات بين كافة المحافظات يمكن أن يمثل فرصة ذهبية يجب استغلالها في إطار العمل علي تحقيق العديد من المستهدفات المرتبطة بمكانة المرأة في المجتمع المصري وفي مقدمتها تغيير الثقافة المجتمعية (الذكورية) المعادية لتواجد وتمثيل النساء في المجالس النيابية إضافة لتحسين الأوضاع المجتمعية المختلفة والناجمة عن هيمنة نمط من العادات والتقاليد التي تحرم المرأة من حقوقها وتلك التي تحملها بالعديد من المسؤوليات أو تحرمها من الحقوق الأساسية في التعليم والرعاية والزواج وتطوير التشريعات المرتبطة بها .

تحليل التوزيع الجغرافي لعضوية النائبات					
م	المحافظة	العدد	م	المحافظة	العدد
١	القاهرة	١٦	١٥	بني سويف	٤
٢	الجيزة	١٤	١٦	الفيوم	٤
٣	الشرقية	١٤	١٧	قنا	٤
٤	معين	١٤	١٨	دمياط	٣
٥	البحيرة	١٢	١٩	الإسماعيلية	٢

٦	الإسكندرية	٩	٢٠	أسوان	٢
٧	الدقهلية	٩	٢١	الأقصر	٢
٨	الغربية	٨	٢٢	مرسي مطروح	٢
٩	المنيا	٨	٢٣	شمال سيناء	٢
١٠	القليوبية	٧	٢٤	بورسعيد	١
١١	المنوفية	٧	٢٥	السويس	١
١٢	سوهاج	٦	٢٦	جنوب سيناء	١
١٣	كفر الشيخ	٥	٢٧	البحر الأحمر	١
١٤	أسيوط	٥	٢٨	الوادي الجديد	١

ـ القوي السياسية وتمثيل النائبات

تمثل التركيبة السياسية للبرلمان الحالي أحد أبرز التعبيرات المتجانسة والمتقاربة في العمل البرلماني نتيجة كونها قد أتت كنتيجة مباشرة لخوضها الانتخابات ضمن قائمة (واحدة) تجاوزت فيها كافة الأحزاب الممثلة داخل المجلس (عدا حزب النور الذي اكتفى بخوض الانتخابات علي المقاعد المخصصة للنظام الفردي) للدرجة التي دفعت الكثير من الباحثين والمهتمين لإبداء تخوفاتهم من تأثيرات هذا التقارب علي طبيعة الممارسة البرلمانية والحزبية في المجلس رغم التأكيدات التي تواترت من ممثلي القائمة والمتحدثين بلسان القوي السياسية المتنوعة داخلها من كون التحالف (انتخابيا) بالأساس وأن كل حزب ستكون له أجدته البرلمانية والسياسية داخل المجلس بصورة مستقلة .

ولقد أدي ذلك التحالف إلي تنوع وانتشار عضوية النائبات بين كافة تلك الأحزاب والقوي السياسية بداية من حزب مستقبل وطن - صاحب الأغلبية البرلمانية - الذي تصدر تمثيل النساء بعدد (٦٥) نائبة يمثلون (٣٩,٣٩ %) من إجمالي عضوية النائبات في المجلس الأمر الذي يستلزم ضرورة وضع إستراتيجية خاصة للحزب في مجال القضايا النوعية للنساء وأولويات التدخل الإصلاحي التي يتبناها مع العمل علي رفع كفاءة ممثليهم وتمكينهم من أدوات الممارسة النيابية خصوصا في ظل حداثة عضوية الكثير منهم يليه المستقلون بعدد (٢٥) نائبة ثم الشعب الجمهوري (٢١) والوفد (١٤) وحماة وطن (١٠) فيما كان التمثيل الأقل للنائبات من نصيب حزبي (العدل - إرادة جيل) بعدد نائبة (واحدة) لكل حزب منهما .

ومن بين كافة الأحزاب البرلمانية فقد تفرد حزب (النور) بكونه التنظيم السياسي الوحيد الذي خلت هيئته البرلمانية من تمثيل للنائبات كتعبير عن مآزق فكري وأيديولوجي معادي للنساء ورافض لتوليهم المناصب العامة وهو ما ظهر في انحيازاته الانتخابية وترشيحاته في كافة العمليات الانتخابية التي شارك فيها منذ نشأته والتي لم تشهد ظهورا للنساء إلا في تجربة وحيدة (٢٠١١) أجبرته عليها طبيعة النظام الانتخابي (وقتها) والذي كان يحظر قبول القوائم الانتخابية إذا خلت من مرشحة (واحدة) علي الأقل .

القوى السياسية وتمثيل النواب				
م	التيار السياسي	الإجمالي	النواب	النسبة
١	المستقلون	١١٧	٢٥	٢١,٣٧ %
الأحزاب السياسية				
٢	مستقبل وطن	٣١٩	٦٥	٢٠,٣٨ %
٣	الشعب الجمهوري	٤٩	٢١	٤٢,٨٦ %
٤	الوفد	٢٦	١٤	٥٣,٨٥ %
٥	حماة الوطن	٢٣	١٠	٤٣,٤٨ %
٦	مصر الحديثة	١٣	٧	٥٣,٨٥ %
٧	الإصلاح والتنمية	٩	٦	٦٦,٦٦ %
٨	المؤتمر	٨	٥	٦٢,٥ %
٩	الديمقراطي الاجتماعي	٧	٥	٧١,٤٣ %
١٠	التجمع	٦	٣	٥٠ %
١١	الحرية	٧	٢	٢٨,٥٧ %
١٢	العدل	٢	١	٥٠ %
١٣	إرادة جيل	٢	١	٥٠ %
١٤	النور	٧	-	٠٠ %
	الإجمالي	٥٩٥	١٦٥	٢٧,٧٣ %

الغريب في استدلالات هذا التصنيف السياسي لعضوية النواب والذي جعلها - من الناحية العددية - تمتلك أغلبية (مطلقة) لممثلي عدد (٥) أحزاب (الديمقراطي الاجتماعي - الإصلاح والتنمية - المؤتمر - الوفد - مصر الحديثة) إضافة لاقتسامها للمقاعد في عدد (٣) أحزاب (التجمع - العدل - إرادة جيل) أن تلك الأحزاب فشلت في اتخاذ خطوة (تقديمية) بترشيح احدي نواباتها لتشغل موقع (ممثل الهيئة البرلمانية) والمتحدث باسمها تحت قبة المجلس رغم ما تدعيه الكثير منها من تقديمية وانفتاح ومطالبة بالمساواة

والعدالة القائمة علي أساس النوع الاجتماعي حيث أخطرت الأحزاب البرلمانية جميعها هيئة مكتب المجلس باختيار الممثل الرسمي لهيئاتها البرلمانية من بين النواب (الذكور) لتتأجل الخطوة لمراحل زمنية مستقبلية لاحقة .

ـ النائبات في انتخابات هيئة المكتب (الرئيس ـ الوكيلين)

رغم أن البرلمان الحالي قد شهدت جلسته الافتتاحية تواجدا تاريخيا للنائبات بتواجد (نائبتان) علي منصبه اللانحوية بنسبة (٦٦,٦٦ %) بداية من رئاسة السن التي ذهبت للنائبة فريدة الشوباشي (باعتبارها أكبر الأعضاء) إضافة لأحد مقعدي أصغر الأعضاء سنا الذي حازته النائبة فاطمة محسن مبارك فقد حملت تلك الجلسة العديد من المؤشرات السلبية التي تدل علي غياب النائبات عن المشهد وعن دائرة اهتمام القرار النيابي علي المستوي التنظيمي المرتبط بإجراء الانتخابات علي مقعد الرئيس والوكيلين فخلت اللجنة التي اقترحتها النائبة فريدة الشوباشي للإشراف علي انتخابات رئيس المجلس من تواجد أي عنصر نسائي من نائبات البرلمان والتي تشكلت برئاسة النائب إيهاب عاطف اسكندر وعضوية النواب (حسن عمر حسانين - هشام هلال عبد المنعم - هشام حسين - مصطفى بدران مهني - محمد أحمد مصطفى - محمد رمضان عبد المحسن) وهو ما تكرر في تشكيل اللجنة التي أعلن عنها المستشار حنفي جبالي (رئيس المجلس) للإشراف علي انتخابات الوكيلين برئاسة علي محمد بدر وعضوية النواب (محمد وفيق عزت - أحمد محمد دياب - هشام ألحصري - أيمن أبو العلا - محمد عوض السيد - أحمد علي مقلد)

الغريب في تلك التشكيلات الإشرافية كونها قد راعت التمثيل الجغرافي والسياسي للنواب في ذات الوقت الذي تجاهلت فيه تمثيل النائبات رغم عددهم ونسبتهم غير المسبوقة (وأيضا) وجود ضوابط خاصة بالتصويت في ظل التباعد والإجراءات الحمائية بسبب فيروس (كوفيد ١٩) تستلزم إشراف ومتابعة لعمليات التصويت من قبل تلك النائبات .

ولقد انتقلت تلك المظاهر - غير الايجابية - لعملية الانتخاب ذاتها والتي أتت تمثيل المرأة فيها بأقل مما تستحق أو تمتلك من قدرات فمع الإعلان عن فتح الباب للترشح لرئاسة المجلس فقد ظهر غياب وعدم تواجد أي نائبة ضمن المرشحين للمنافسة حيث أعلن (٤) مرشحين عن رغبتهم تقديمهم المستشار حنفي جبالي كمرشح (مستقل) يحظى بدعم معن من حزب الأغلبية البرلمانية (مستقبل وطن) ينافسه اللواء محمد صلاح أبو هميلة (الشعب الجمهوري) والنائب محمد مدينة (الوفد) والنائب أحمد دراج (مستقل) بما يظهر غياب روح المغامرة واستمرار الإحساس بعدم القدرة علي القيام بمهام القائد (الأول) لدي عضوات المجلس حتي ولو كان الترشح شرفيا أو ترسيخا لفكرة المساواة والقدرة علي المنافسة .

ورغم المتغير النوعي في المنافسة علي مقعدي الوكيلين والتي شهدت تواجد (٣) نائبات للمنافسة من بين (٨) مرشحين (فريدة الشوباشي - سحر بشير معتوق - حنان عبد المنعم عوض) بنسبة (٣٧,٥ %) إلا أن نتائج التصويت أظهرت ضعفا شديدا لعدد الأصوات التي حصلن عليها (٧١ - ٥ - ٦) علي التوالي بمجموع (٨٢) صوتا رغم امتلاك النائبات بمفردهم لعدد (٣٢٤) صوتا بما يظهر ضعف تأثيرات النائبات أو عدم قدرتهم علي تنسيق جهودهم والظهور باعتبارهم قوة برلمانية قادرة علي التأثير في القرار النيابي أو امتلاك رؤية موحدة حوله لتترسخ أزمة التصويت النسوي واقتناده للأبعاد الجندرية سواء كنا نتكلم عن عمليات انتخابية مباشرة جمهورها من القطاعات الشعبية أو عن عمليات نخبوية تشارك فيها مجموعات منتقاة ورائدة في العمل المجتمعي العام .

النائبات في هيئات مكاتب اللجان النوعية

رغم كون التمثيل النوعي للنساء هو التزام أممي نصت عليه العهود والمواثيق الدولية وفي مقدمتها الاتفاقية الدولية للحقوق السياسية للنساء (١٩٥٢) وإعلان القضاء على التمييز ضد المرأة (١٩٦٧) واتفاقية مناهضة كافة أشكال التمييز ضد المرأة (١٩٧٩) والتي كانت أبرز نجاحاتها ما نصت عليه المادة (٧) من ضرورة القضاء على التمييز ضد المرأة في الحياة السياسية والعامّة للبلد والحق في التصويت وأهلية الانتخاب والمشاركة في وضع السياسات الحكومية وشغل المناصب على قدم المساواة مع الرجل بينما المادة (٨) تتحدث عن ضمان فرصة تمثيل المرأة لحكومتها على المستوى الدولي والمنظمات الدولية إلا أن القرار الوطني شهد تطوراً بالغاً في اتجاه دعم المرأة بداية من تفعيل النص الدستوري المعدل للمادة (١٠٢) بتخصيص نسبة لا تقل عن (٢٥ %) من إجمالي مقاعد المجلس إضافة لعدد (نصف) المعيّنين وهو ما تحول رقمياً لتمثيل النساء بعدد (١٦٣) نائبة - انضمت نائبتان لعضوية المجلس لاحقاً - توزع عن بين (٢٤) لجنة نوعية كانت أكبرها من حيث حجم التواجد لجنة الصحة بعدد (٢٠) نائبة تليها الثقافة والإعلام (١٨) والتضامن (١٧) والخارجية (١٥) والتعليم (١٥) فيما كانت اللجنة الوحيدة التي خلت من تواجد النائبات هي (النقل والمواصلات)

تحليل تمثيل النائبات في اللجان النوعية

م	اللجنة	العضوية	النائبات	م	اللجنة	العضوية	النائبات
١	اللجنة الدستورية	٢٥	٢	١٤	التعليم والبحث العلمي	٢٧	١٥
٢	الخطة والموازنة	٢٧	٣	١٥	الشنون الدينية	٨	٣
٣	الشنون الاقتصادية	١٩	١	١٦	التضامن	٢٠	١٧
٤	العلاقات الخارجية	٢٦	١٥	١٧	الإعلام والثقافة	٢٢	١٨
٥	الشنون العربية	١٦	٢	١٨	السياحة والطيران المدني	١٤	٥
٦	الشنون الإفريقية	١٢	٦	١٩	الشنون الصحية والبيئة	٤٢	٢٠
٧	الدفاع والأمن القومي	٣٥	٢	٢٠	النقل والمواصلات	١٦	-
٨	الاقتراحات والشكاوي	٢٠	٢	٢١	الاتصالات وتكنولوجيا	٩	٢
٩	القوي العاملة	١٣	٨	٢٢	الإسكان والمرافق	٥٥	٦
١٠	الصناعة	٢٥	٣	٢٣	الإدارة المحلية	٤١	٧
١١	المشروعات الصغيرة	١٠	٥	٢٤	الشباب والرياضة	٢٣	٦
١٢	الطاقة	٤٤	١٢	٢٥	حقوق الإنسان	١٢	٢

وقد عكس الانتشار النسوي في عضوية اللجان النوعية حالة نضج وكفاءة في توجهات النائبات وتناسب موضوعي بين انحيازاتهم البرلمانية وبين مهاراتهم الحياتية الأمر الذي كان من الطبيعي أن تنعكس آثاره في هيئات وتشكيل مكاتب اللجان النوعية التي حصلت خلالها علي (١٥) مقعد كعدد مقبول (رقميا) يمثل (١٥ %) من مجموع مكاتب هيئات اللجان النوعية وان كان لا يعكس واقع ونسب تواجدها في المجلس الحالي والتي بلغت (١٦٣) مقعد بنسبة (٢٧,٣ %) أو امتلاكها لحصص (مهيمنة) في (٥) لجان نوعية تمنحها القدرة علي التأثير والتصويت المباشر لصالح النائبات وضمان القدرة علي إنجاحهن (العلاقات الخارجية - القوي العاملة - التعليم - التضامن الاجتماعي - الثقافة والإعلام) إضافة لحصص (مساوية) للنواب في لجنتي (الشئون الإفريقية - المشروعات المتوسطة والصغيرة) وحصص متكافئة في لجنة (الصحة)

حيث حصدت النساء رئاسة عدد (٢) من اللجان النوعية لصالح النائبة درية شرف الدين (الإعلام والثقافة) والنائبة نورا علي عبد السميع (السياحة) إضافة للفوز بعدد (٧) مقاعد للوكلاء فازت بها النائبة سحر البزار (العلاقات الخارجية) والنائبة سولاف درويش (القوي العاملة) والنائبة هالة أبو السعد (المشروعات المتوسطة والصغيرة) والنائبة رشا عبد الفتاح رمضان (الطاقة) والنائبة ماجدة بكري (التعليم) والنائبة مني عبد الكريم (التعليم) والنائبة رضوي إسماعيل (التضامن) وعدد (٦) مقاعد كأمناء سر اللجان للنائبة أميرة صابر (العلاقات الخارجية) والنائبة رشا سعيد صبحي (الإفريقية) والنائبة مارسيل سميير (المشروعات المتوسطة والصغيرة) والنائبة ياسمين أبو طالب (التعليم) والنائبة هند حازم (التضامن) والنائبة أماني إميل ميخائيل (السياحة) أما من حيث حجم التواجد في هيئات مكاتب اللجان النوعية فقد توزعت مقاعد النساء بين (٩) لجان نوعية حيث حصلت علي (٣) مقاعد بلجنة (التعليم) كأكثر اللجان تمثيلا للنساء تليها لجان (العلاقات الخارجية - المشروعات المتوسطة والصغيرة - السياحة - التضامن) بعدد (٢) مقعد بكل لجنة فيما تبقت (٤) لجان حصلت النساء علي (مقعد) بكل لجنة (الثقافة والإعلام - القوي العاملة - الطاقة - الإفريقية) ولكن في المقابل خلت هيئات مكاتب (١٦) لجنة من تمثيل النساء (الدستورية - الخطة والموازنة - الاقتصادية - العربية - الدفاع والأمن القومي - الاقتراحات والشكاوي - الصناعة - الزراعة - الدينية - الصحة - النقل - الاتصالات - الإسكان - المحليات - الشباب - حقوق الإنسان)

والواقع أنه رغم التمثيل المقبول للنساء والذي أتى (مساويا) لحجم تمثيلها في هيئات مكاتب اللجان النوعية خلال دور الانعقاد الأول (٢٠١٦) من الفصل التشريعي السابق والتي حققت فيه النساء (١٥) مقعد توزعت بين الرئاسة (٢) والوكالة (٨) وأمانة السر (٥) إلا أنه أتى في هذه المرة غير متسقا مع الزيادة الواضحة في عدد العضوات بالمجلس والتي ارتفعت من (٩٠) نائبة في مجلس (٢٠١٦) لتصبح (١٦٣) في البرلمان الحالي مما كان يستوجب بمقياس (العدالة الرقمية) حصولها علي (١٠) مقاعد إضافية بهيئات اللجان .

• النائبات في عضوية اللجنة العامة

لضمان كفاءة الأدعاءات البرلمانية وقدرة المجلس علي انجاز الأدوار والمهام والتكليفات المنوط به تنفيذها كان من الضروري خلق آلية داخلية تتجاوز (جماعية العدد) وصعوبة الوصول لتوافق حول العديد من القرارات والضوابط التنظيمية المطلوبة للنظر في

المسائل الهامة أو تحديد تشكيل وعضوية بعض اللجان والكيانات البرلمانية فقد حرصت لائحة المجلس علي توفير (جهاز برلماني) تكون لديه من الاختصاصات ما يتيح تقديم المقترحات البرلمانية للجلسة العامة في صورة صالحة للنقاش والإصدار تحت مسمى (اللجنة العامة) متضمنة في تشكيلها تعبيراً موضوعياً عن القوي والكيانات الفاعلة في تركيبة المجلس حيث نصت المادة (٢٤) علي أن (تشكل اللجنة العامة في بداية كل دور انعقاد سنوي عادي برئاسة رئيس المجلس وعضوية كل من :
أولاً : الوكيلين .

ثانياً : رؤساء اللجان النوعية .

ثالثاً : ممثلي الهيئات البرلمانية لكل من الأحزاب السياسية التي حصلت على عشرة مقاعد أو أكثر والائتلافات البرلمانية (على أن يطبق الحكم المقرر لتمثيل الهيئات البرلمانية للأحزاب السياسية باللجنة العامة اعتباراً من الفصل التشريعي التالي للعمل بهذه اللائحة)
رابعاً : خمسة أعضاء يختارهم مكتب المجلس على أن يكون من بينهم عضو واحد من المستقلين على الأقل إذا كان عدد الأعضاء المستقلين بالمجلس عشرة أعضاء فأكثر ويُدعى الوزير المختص بشؤون مجلس النواب لحضور اجتماعات هذه اللجنة أثناء نظر المسائل الميمنة في المادة (٢٦) من هذه اللائحة) وهي اللجنة التي منحها اللائحة العديد من الاختصاصات والمهام كان أبرزها ما تضمنته المادة (٢٦) والتي نصت علي أنه (بالإضافة إلى اختصاصات اللجنة العامة المنصوص عليها في هذه اللائحة تختص هذه اللجنة بما يأتي :

أولاً : مناقشة الموضوعات العامة والأمور الهامة التي يرى رئيس الجمهورية أو رئيس المجلس أو رئيس مجلس الوزراء تبادل الرأي في شأنها مع اللجنة أو إحاطة أعضائها علماً بها .

ثانياً : دراسة التقارير الدورية التي تقدمها لجان المجلس عن متابعة تنفيذ القوانين والقرارات التنظيمية العامة وعن المقترحات والشكاوي الهامة التي تمثل ظاهرة اجتماعية أو اقتصادية أو سياسية عامة .

ثالثاً : دراسة ما يحيله إليها المجلس من تقارير الهيئات المستقلة والأجهزة الرقابية وللجنة أن تقرر عرض الموضوعات والتقارير على المجلس أو أن تتخذ الإجراء المناسب في شأنها)

وبمجرد الانتهاء من انتخابات هيئات مكاتب اللجان النوعية وتحديد أسماء رؤساء تلك اللجان الذين ينضمون لانحيا لعضوية اللجنة العامة وتطبيق نص اللائحة الذي حدد رؤساء الهيئات البرلمانية للأحزاب الذين ينضمون لعضوية اللجنة (الأحزاب التي تمتلك عشرة مقاعد فأكثر) فقد عقدت هيئة المكتب اجتماعاً لاختيار الأعضاء (الخمسة) المكملين للعضوية كان من اللافت أن تلك العملية قد خلت من اختيار أي نائبة - رغم عددهم الكبير - وتوزع تمثيلهم بين كافة القوي السياسية دون أي مبرر موضوعي أو معقول يمكن الاستناد إليه أو استخدامه كمبرر لذلك الغياب الذي زاد من غرابته عدم تسجيل المضابط لأي اعتراض أو طلب تفسير لغياب النائبات عن تشكيله .

ليقتصر تمثيل النائبات في عضوية اللجنة العامة علي (نائبتان) بنسبة (٥,٢ %) وذلك لكونهما تشغلان رئاسة لجنتين من اللجان النوعية وهما درية شرف الدين (الثقافة والإعلام) ونورا علي عبد السميع (السياحة) في مؤشر غير مقبول لمحدودية التمثيل وضعف التواجد في أحد أهم أجهزة البرلمان وأدواته لرسم السياسة العامة لممارساته المتنوعة وبما يمكن أن يترك تأثيراته الكبرى علي ظهور واستخدام النائبات للعديد من الأدوات الرقابية في ظل دور اللجنة العامة في اقتراح تشكيلات اللجان الخاصة أو تحديد مواعيد مناقشة وضوابط الاستجابات أو البيانات الوزارية .

ـ النائبات في عضوية لجنة القيم

تمثل لجنة القيم أداة الردع والتقويم لسلوكيات وممارسات نواب البرلمان في ظل الحصانة الدستورية التي يمتلكها العضو وتحول دون محاسبته (قضائيا) إلا وفق ضوابط وقواعد متشددة في حجم الضمانات التي كفلها النص لحماية العضو من التقصد أو التنكيل نتيجة ممارسته لواجبات عضويته في المجلس لذا فقد أكدت المادة (٢٩) من لائحة مجلس النواب علي أن تتشكل سنويا (كل دور انعقاد سنوي عادي) لجنة للقيم تختص (بالنظر فيما ينسب إلى أعضاء المجلس من مخالفات تشكل خروجاً على القيم الدينية أو الأخلاقية أو الاجتماعية أو المبادئ الأساسية السياسية أو الاقتصادية للمجتمع المصري أو الإخلال بواجبات العضوية) وبناء علي تلك المهام والأدوار فق نصت المادة (٢٨) من ذات اللائحة علي أن (تشكل لجنة القيم بقرار من المجلس في بداية كل دور انعقاد سنوي عادي بناء علي ترشيح اللجنة العامة برئاسة رئيس لجنة الشئون الدستورية والتشريعية وعضوية (أربعة عشر) عضواً علي أن يكون نصفهم علي الأقل من غير المنتمين للحزب أو الائتلاف الحائز علي أكثرية مقاعد المجلس .

وتنتخب اللجنة في أول اجتماع لها وكيلين وأميناً للسر وذلك بالأغلبية المطلقة لعدد أعضائها .

ولا يكون اجتماع اللجنة صحيحاً إلا بحضور أغلبية أعضائها بشرط أن يكون من بينهم رئيسها أو أحد وكيلها وفيما عدا ما ورد في شأنه نص خاص في هذه اللائحة تصدر قرارات اللجنة بأغلبية الحاضرين) بينما نصت المادة (٢٩) علي أن (تختص لجنة القيم بالنظر فيما ينسب إلى أعضاء المجلس من مخالفات تشكل خروجاً على القيم الدينية أو الأخلاقية أو الاجتماعية أو المبادئ الأساسية السياسية أو الاقتصادية للمجتمع المصري أو الإخلال بواجبات العضوية وذلك كله طبقاً لأحكام الدستور أو القانون أو هذه اللائحة) وعليه فقد وافقت الجلسة العامة رقم (١٢) بتاريخ ٢٤ يناير ٢٠٢١ علي مقترح تشكيل لجنة القيم الذي تقدمت به اللجنة العامة للمجلس متضمناً في عضويته عدد (٤) نائبات (إيلاريا سمير حارص - ألفت علي كامل - سوسن حسني حافظ - فاطمة محسن مبارك - مي كرم جبر) بنسبة (٣٣,٣٣ %) من إجمالي عضوية اللجنة في مستوي لانق من التمثيل يعوض ضعف تواجد النائبات في اللجنة العامة ويتناسب مع طبيعة المهام والأدوار التي تمتلكها لجنة القيم ويوفر مظلة حماية وموضوعية لما يمكن أن يحال للجنة من وقائع ترتبط بالنائبات خصوصاً في ظل حجم التمثيل (الرقمي) لهم في عضوية المجلس .

ـ الدور التشريعي للنائبات

علي الرغم من أن أحد أهم المسوغات التي جري استخدامها للترويج - وإقناع المجتمع - بقبول التعديلات الدستورية (٢٠١٩) وبخاصة المادة (١٠٢) التي تضمنت النص علي تخصيص نسبة لا تقل عن (ربع) إجمالي عدد مقاعد مجلس النواب لصالح النساء كان مرتبطاً بالحديث عن غياب قضايا المرأة المصرية عن الأجندة التشريعية للمجلس ووجود قصور في طرح ومراجعة القوانين الوطنية المتعلقة بحماية وتمكين النساء من حقوقهم أو في غياب الأصوات التي تتحدث باسمها أو تدافع عن حقوقها . وبمجرد الانتهاء من العملية الانتخابية والكشف عن الحجم النهائي للمقاعد التي شغلتها النائبات بدأت حالة من الترقب للإعلان عن الأجندة التشريعية للمجلس والكشف عن طبيعة القوانين التي سيطرحها النواب بغية الإصدار أو التطوير لمعرفة خطط النائبات ومنهجية تعاملهم مع المتطلبات التشريعية التي تراكت الحاجة إليها عبر سنوات التجاهل والتهميش غير أن الرصد الرقمي لمشروعات القوانين التي تقدم بها النواب ووافقت الجلسة العامة علي إحالتها للجان المختصة للنظر وإبداء الرأي يكشف بجلاء عن ضعف ومحدودية الدور التشريعي للنائبات ومحدودية ما يصدر عنهم من مقترحات .

فمن بين (٢٦) مقترح ومشروع قانون تم عرضهم علي الجلسة العامة كانت حصة الحكومة منها (٦) قوانين بينما كان نصيب النواب (٢٠) مقترح لم تتقدم النائبات سوي بمشروعين (اثنين) فقط بنسبة (٧,٧ %) من جملة التشريعات المقترحة كان من الغريب فيهما عدم تقاربهم مع قضايا النساء أو معاناتهم - والتي ضمنتها الكثير من المترشحات في خطابهن الانتخابي - فتقدمت النائبة / رشا عبد الفتاح رمضان بمقترح لإصدار قانون المجلس القومي للسكان والتنمية بينما كان المقترح (الثاني) لمشروع قانون تقدمت به النائبة / سولاف درويش للنهوض باللغة العربية (بل إن أحد أبرز انجازات المجلس في دور انعقاده الأول التي أنجزها في مرحلة لاحقة للرصد العددي بتعديل بعض أحكام قانون العقوبات والخاصة بتغليظ عقوبة ختان الاناث تمت علي مقترح تقدمت به الحكومة ولم تتقدم به النائبات .

الأمر الذي يكشف عن غياب الرؤية وافتقاد المشروع التنموي لدي الكثير من العضوات وغياب مؤسسات الدعم والتفكير من مجالس قومية ومنظمات مجتمع مدني - بل وأيضا الأحزاب السياسية التي ترشحن باسمها - عن مساندتهم وإمدادهم بمقترحات تصلح لتكون أساس للنقاش والإصدار وهو ما يستوجب عملا مؤسسيا وبرامج متخصصة لرفع كفاءة النائبات ودعم مكاتبهم بباحثين مؤهلين ومتخصصين في إعداد الأوراق الفنية والمقترحات التشريعية والرقابية لضمان تطوير العمل وتعزيز الصورة الذهنية الداعمة لمشاركة المرأة في صناعة السياسات العامة .

مشروعات القوانين			
م	رقم الجلسة	المقدم	(مشروع) القانون
١	جلسة (١٢)	الحكومة	فتح اعتماد إضافي للموازنة
٢		محمد عطية الفيومي	إصدار قانون الهيئة العامة للتنمية التجارية
٣		إيهاب عبد العظيم جابر	تعديل قانون الخدمة المدنية
٤		أيمن محسب سالم	إصدار قانون التأمين الاجتماعي للعمال غير المنتظمة
٥		إيهاب عبد العظيم	ضم العاملين علي الصناديق الخاصة للموازنة العامة
٦		عبد الحميد دمرdash	إنشاء صندوق دعم الفلاح المصري
٧		عبد الحميد دمرdash	تعديل بعض أحكام قانون الزراعة
٨		عماد سعد حمودة	إنشاء وتنظيم الاتحاد المصري للمطورين العقاريين
٩		محمد عطية الفيومي	إصدار قانون الإدارة المحلية
١٠	جلسة (١٦)	أيمن أبو العلا	تعديل قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلي
١١		الحكومة	تعديل بعض أحكام قانون العقوبات
١٢	جلسة (١٩)	رشا عبد الفتاح رمضان	إصدار قانون المجلس القومي للسكان والتنمية

إلغاء العمل بقانون لجان التوفيق في المنازعات	محمد عطية الفيومي	جلسة (٢٠)	١٣
إنشاء الهيئة العامة للأبنية الرياضية والشبابية	محمود حسين		١٤
إصدار اللائحة الداخلية لمجلس الشيوخ	رئيس الجمهورية	جلسة (٢١)	١٥
تنظيم انتخابات اتحادات الصناعات والغرف الصناعية	الحكومة		١٦
تعديل قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة	محمد مصطفى السلاب	جلسة (٢٦)	١٧
إصدار قانون الأحوال الشخصية	الحكومة	جلسة (٢٧)	١٨
تعديل بعض الأحكام الخاصة بالقطن	الحكومة		١٩
تعديل قانون الشهر العقاري وقانون الضريبة علي الدخل	أشرف رشاد الشريف		٢٠
إرجاء العمل بقانون الشهر العقاري	الحكومة	جلسة (٢٨)	٢١
تعديل المادة (٣٥) مكرر من قانون الشهر العقاري	ضياء الدين داود		٢٢
تعديل بعض أحكام قانون الحمامة	عبد المنعم إمام		٢٣
إصدار قانون في شأن حقوق المسنين	عبد الهادي القصبي	جلسة (٣٠)	٢٤
إصدار قانون المجلس القومي للأمومة والطفولة	عبد الهادي القصبي		٢٥
النهوض باللغة العربية	سولاف درويش		٢٦

المداخلات التفاعلية للنائبات

يمثل طلب الكلمة والحديث أمام الجلسات العامة أحد أهم أدوات قياس ايجابية النائب وقيامه بدورة في ظل كون تلك الجلسات هي النشاط النيابي العلني الذي تتاح لوسائل الإعلام والمواطنين الفرص لمتابعته والإمام بتفصيلاته وخصوصا وأن نص اللائحة يجعل جلسات اللجان النوعية سرية - إلا في حالات خاصة ووفق إجراءات محددة - إضافة لكون المداخلات التفاعلية للنواب - سواء فيما يرتبط بتقييم الأداءات الحكومية أو تلك المرتبطة بتطوير التشريعات واقتراح مداخل مختلفة حولها - تمثل فرصة لمعرفة الرؤى والأفكار والمعتقدات الفكرية للنواب وانحيازاتهم الاجتماعية ومدى إلمامهم بمشكلات البيئات المحلية بصورة متكاملة افتقدتها الحملات الانتخابية نتيجة انتشار جائحة (كوفيد ١٩) وطبيعة النظام الانتخابي علي المقاعد المخصصة للقوائم .

وعبر جلسات البرلمان ال (٣٠) الأولى والتي امتدت لمدة (٦٢) يوم من (١٢) يناير وحتى (١٤) مارس ٢٠٢١ فقد شاركت النائبات بإجمالي (٣٦١) مداخلة تفاعلية تحدثت بها نائبات البرلمان خلال الجلسات العامة توزعت بين (٢٦٥) مداخلة تفاعلية في جلسات تقييم الأداءات الحكومية ومدى الانجاز في تطبيق برنامج الحكومة (٢٠١٨ : ٢٠٢٢) من إجمالي (١٢٢٧) مداخلة قام بها أعضاء البرلمان خلال جلسات التقييم بنسبة (٢١,٦) في رقم - رغم محدوديته النسبية - قياسا بعدد النائبات في المجلس إلا أن بمعايير الخبرة وسوابق العمل البرلماني يمثل صورة ايجابية لتفاعل النائبات وحرصهم علي التعاطي بجدية مع العمل البرلماني

خصوصا في جانبه الرقابي رغم أن بعض تلك المداخلات أثارت جدلا مجتمعا وتسببت في غضب واسع من قبل عديد من القوي السياسية مثل المقترح الذي تقدمت به النائبة / آيات الحداد خلال جلسة مناقشة بيان وزيرة التضامن الاجتماعي للاستفادة من أطفال الشوارع ودمجهم في المجتمع عن طريق نقلهم لمعسكرات في الصحراء (كان أطفال الشوارع بالنسبة لمحمد علي كارثة حيث كان عددهم حوالي (٣٠٠) ألف مشرد في شوارع مصر من الإسكندرية إلى أسوان أدرك أن هؤلاء سيكونون السبب في انهيار الدولة المصرية العظمى التي يحلم بها لكن محمد علي قرر اعتقالهم جميعا ووضعهم في معسكر بالصحراء بالقرب من الكلية الحربية التي أنشأها في أسوان وظلوا بها ثلاث سنوات أو يزيد) وذلك من منطلق أن (ظاهرة أطفال الشوارع تفتح سلسلة من الجرائم لا نهاية لها فهؤلاء يشكلون خطر على المجتمع ويعتبروا مصدر قلق ورعب للجميع) مقترحة أن (تساهم الدولة في ذلك بأن يتم نقل هؤلاء إلى معسكر ويتم تدريبهم بأن يقوم مثلا ضباط الجيش المتقاعدين بتدريبهم وإن أمكن إلحاقهم بالجيش مما يجعلهم يؤدون خدمة للدولة وتعليمهم مهن وحرف مما يعود بالفائدة على المجتمع وعليهم) باعتبار أن ذلك يساهم في (تخليص المجتمع من هؤلاء والتقليل من خطرهم على المجتمع وتقليل نسبة الإجرام)

في المقابل فقد بلغ عدد المداخلات الخاصة بموضوعات وقضايا تشريعية التي قامت بها النائبات (٩٦) مداخلتة تفاعلية في مجالات التشريع واعتماد القرارات الجمهورية بالتصديق علي الاتفاقيات ومناقشة مشروعات القوانين والتي شملت (١١) مقترح بمشروع قانون هي :

- مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون (١٦) لسنة ٢٠١٨ بإنشاء صندوق تكريم شهداء وضحايا ومفقودي ومصابي العمليات الحربية والإرهابية والأمنية وأسرهم .
- مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون (٦٦) لسنة ١٩٧٣ بإصدار قانون المرور .
- مشروع قانون بإصدار اللائحة الداخلية لمجلس الشيوخ .
- مشروع قانون بإنشاء البوابة المصرية للعمرة .
- مشروع قانون بتنظيم عمليات الدم وتجميع البلازما لتصنيع مشتقاتها وتصديرها .
- مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون (١١٨) لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .
- مشروع قانون بتنظيم بعض أحكام انتخابات مجلس إدارة اتحاد الصناعات المصرية ومجالس إدارة الغرف الصناعية .
- مشروع قانون بإصدار قانون الموارد المائية والري .
- مشروع قانون بإجراء العمل بالقانون (١٨٦) لسنة ٢٠٢٠ بتعديل بعض أحكام قانون الشهر العقاري (١١٤) لسنة ١٩٤٦ .
- مشروع قانون بفتح اعتماد إضافي بالموازنة العامة .
- مشروع قانون بتعديل بعض أحكام القانون (١١) لسنة ٢٠١٨ بتنظيم إعادة الهيكلة والصلح الوقائي والإفلاس .

مدخلات النائبات			
م	التيار السياسي	المتحدثات	المدخلات
١	المستقلون	٢٠	٣٦

الأحزاب السياسية			
١٢٨	٤٦	مستقبل وطن	٢
٤٥	١٦	الشعب الجمهوري	٣
٤٩	١٣	الوفد	٤
٢٩	٦	حماة الوطن	٥
١٠	٥	مصر الحديثة	٦
١٣	٦	الإصلاح والتنمية	٧
٨	٣	المؤتمر	٨
٢٩	٥	الديمقراطي الاجتماعي	٩
٥	٢	التجمع	١٠
٧	٢	الحرية	١١
١	١	العدل	١٢
١	١	إرادة جيل	١٣
٣٦١	١٢٦	الإجمالي	

وبصورة رقمية فقد توزعت تلك المداخلات بين (١٢٦) نائبة يمثلون (٧٦,٣٦ %) من إجمالي عضوات البرلمان في نموذج للايجابية والحرص علي المشاركة والرغبة في إحداث أثر عام علي الأداء تميزت به المشاركات رغم حداثة تجربة العديد منهم حيث أتت نائبات مستقبل وطن في صدارة أعداد المشاركات بعدد (٤٦) نائبة تليهم المستقلات بعدد (٢٠) نائبة ثم الشعب الجمهوري (١٦) والوفد (١٣) بينما كان العدد الأقل للمتحدثات من حزب الحرية (٢) وحزبي (العدل - إرادة جيل) بعدد (متحدثثة) لكل حزب علي الرغم من أن هذا العدد - رغم محدوديته - قياسا بإجمالي النائبات إلا أنه يتميز بكونه يعبر عن العدد الفعلي الذي تمتلكه تلك الأحزاب (الحرية - العدل - إرادة جيل) داخل المجلس .

الا أن هذا التصنيف العددي بحسب مشاركة النائبات سيتغير قياسا بعدد المداخلات ومرات الحديث التي قامت بها النائبات حيث ظل مستقبل وطن في الصدارة بعدد (١٢٨) مداخلة تمثل (٣٥,٤٦ %) من إجمالي المداخلات يليها حزب الوفد (٤٩) والشعب الجمهوري (٤٥) والمستقلات (٣٦) مداخلة بعكس حزبي (العدل - إرادة جيل) حيث اكتفت كل نائبة منهما بمداخلة (وحيدة) خلال مدة التقييم بأكملها .

• نائبات التشريع والرقابة

نظم النص الدستوري اختصاصات وأدوار مجلس النواب التي تتجاوز طبيعة مسماه التشريعي حيث تنص المادة (١٠١) علي أن (يتولى مجلس النواب سلطة التشريع وإقرار السياسة العامة للدولة والخطة العامة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والموازنة العامة للدولة ويمارس الرقابة على أعمال السلطة التنفيذية) وهو ما جعل النائب المتكامل صاحب المهارات المتعددة والقدرة علي تنويع حركته داخل المجلس بين تلك الملفات نموذجاً يستحق الحفاوة والاهتمام باعتباره يقدم الصورة الحقيقية والمنشودة في عضو المجلس النيابي .

وبرغم مشاركة وتفاعل (١٢٦) نائبة خلال الجلسات الافتتاحية لدور الانعقاد الحالي فإن النماذج الأعلى والأهم بينهم كانت لصالح (٣٨) نائبة امتزجت أدوارهن بين التشريعي والرقابي حيث قدمن أداء متفاعلاً في الجلسات المخصصة لتقييم الأداءات الحكومية وبيان الموقف من الخطط والبرامج المطبقة ضمن رؤية الحكومة (٢٠١٨ : ٢٠٢٢) وأيضاً شاركن بفعالية وكفاءة في تطوير مشروعات القوانين المعروضة علي المجلس واقترحن صياغات بديلة لنصوص تلك القوانين تضمن كفاءة أعلى للنص واستجابة لمستهدفات وغايات التشريع المقترح .

وعند النظر للتصنيف السياسي لهؤلاء النائبات أن حزب مستقبل وطن يظل صاحب المرتبة الأولى في كفاءة الأداء بعدد (١٤) نائبة يمثلن (٣٦,٨ %) من إجمالي العينة في بيان لكفاءة المشاركة وحسن إدارة النائبات رغم أن قياس النسبة علي إجمالي عدد نائبات الحزب يتراجع بها إلي (٢١,٥ %) يليه حزبي (الوفد - الديمقراطي الاجتماعي) بعدد (٤) نائبات لكل حزب في انجاز يحتسب لصالح الحزب الديمقراطي الاجتماعي (٨٠ %) قياساً بإجمالي عدد نائباته ثم (٤) قوي سياسية (مستقلات - الشعب الجمهوري - المؤتمر - حماة وطن) بعدد (٣) مداخلات من قبل كل تنظيم سياسي فيما كان العدد الأقل لصالح (٤) قوي سياسية (التجمع - الحرية - الإصلاح والتنمية - مصر الحديثة) بعدد نائبة (واحدة) لكل منهم ليتبقي حزبان (اثنان) خرجا خالي الوفاض من حساب ايجابية التشريع والرقابة (العدل - إرادة جيل) إضافة لحزب النور الذي ليست لديه (نائبات) ضمن عضوية المجلس الحالي .

وعلي المستوي الجغرافي فقد توزعت عضوية نائبات التشريع والرقابة بين (١٩) محافظة جغرافية تصدرتهم القاهرة بعدد (٧) نائبات من بين (٣٢) نائبة في عضوية المجلس تليها محافظة الغربية بعدد (٤) نائبات كانت الميزة الرئيسية لهن أن منهم (٣) نائبات احتلوا المراكز الأولى في ايجابية الأداء وعدد المداخلات تليها (الجيزة - الدقهلية) بعدد (٣) نائبات لكل محافظة بعدها (٦) محافظات (القليوبية - الشرقية - الإسكندرية - البحيرة - الفيوم - المنيا) بعدد (نائبتين) عن كل محافظة ثم (٩) محافظات (كفر الشيخ - دمياط - بني سويف - أسيوط - سوهاج - قنا - الأقصر - مطروح - شمال سيناء) بنائبة (واحدة) عن كل محافظة منها .

ورغم أن هناك (٨) محافظات (المنوفية - الوادي الجديد - أسوان - البحر الأحمر - بورسعيد - الإسماعيلية - السويس - جنوب سيناء) خرجت نائباتهم من دائرة الفعالية الثنائية للرقابة والتشريع في سلوك مقلق خصوصاً في ظل طبيعة تلك المحافظات التي تستوجب وعياً أكبر بالمشاركة وتحديد معوقاتهما بل وفي ظل وجود محافظة المنوفية بينها رغم المستوي الثقافي والتعليمي المتميز لأبنائها وفقاً لطبيعة تصويتهم في العمليات الانتخابية السابقة إلا أن غياب (المعينات) بصورة كاملة عن هذا التقييم أمر يثير الدهشة بل والتعجب في ظل معايير الاختيار ومسوغات الترشح التي تستهدف تعويض نقص الكفاءات أو تمثيل قطاعات مجتمعية يمكن ألا

تدعمها عمليات التصويت الشعبي رغم قيمة وضرورات وجودهم بما يجعلهم - وفق التصورات الذهنية - النموذج المثالي لطبيعة النائب (المفترضة)

■ نائبات الصمت

لسنوات طوال ظل أحد أبرز أسباب الثقافة الشعبية المعادية للبرلمان والرافضة لتقبله مرتبطة بوجود نواب لا يقدمون أي أداء أو يتفاعلون مع أية قضايا معروضة لتسك الثقافة الشعبية لنفسها مصطلحا (أبو الهول) يعبر عن هؤلاء النواب وعن حجم السخرية والرفض لاستمرار وجودهم في مجلس يفترض فيه انه صوت للشعب ومدافع عن حقوقه ومطالب بتلبية احتياجاته فمن غير المتصور تخيل وجود نائب يخوض صراعا شديدا للشراسة والعنف رغبة في نيل ثقة ناخبيه ثم يذهب للمجلس فلا ينطق أو يتفاعل مع المطروح علي أجدته من قضايا أو تشريعات .

وعلي الرغم من قصر الفترة الزمنية لانعقاد مجلس النواب (القانم) وأيضا المصاعب المرتبطة بحجم النائبات وحادثة التجربة وعدم امتلاك خبرات ومهارات التعاطي التكنولوجي وطلب الكلمة عبر التطبيق الالكتروني إلا أن رصد مدي التفاعل والايجابية في أداءات النائبات وقراءة وتحليل مضمون ما يقدمونه يظل ضرورة لتطوير الأدعاءات وتشجيع الممارسة والمساهمة في رفع الكفاءة وأيضا تنبيه أصحاب الأدعاءات السلبية لضرورات التغيير والمساهمة بصورة أكثر ايجابية في العمل النيابي .

وبالنظر في أداءات النائبات وفق الضوابط السابقة نجد بين عضوات المجلس (٣٩) نائبة ينطبق عليهن وصف (أبو الهول) نظرا لعدم طلبهم الكلمة أو مشاركتهم في المداخلات بصورة كاملة خلال جلسات المجلس ال (٣٠) باستثناء جلسة حلف اليمين التي أجبرهم النص الدستوري للمادة (١٠٤) علي الحديث فيها والتي نصت علي أنه (يشترط أن يؤدي العضو أمام مجلس النواب قبل أن يباشر عمله اليمين الآتية) أقسم بالله العظيم أن أحافظ مخلصا على النظام الجمهوري وأن أحترم الدستور والقانون وأن أرعى مصالح الشعب رعاية كاملة وأن أحافظ على استقلال الوطن ووحدة وسلامة أراضيه) الأمر الذي يستدعي المراجعة والدعم والمساندة . فعلي المستوي السياسي فقد توزعت عضوية نائبات الصمت بين (٨) قوي سياسية تصدرها حزب مستقبل وطن بعدد (١٩) نائبة يمثلون (٢٩,٢ %) من نائبات الحزب وأيضا (١١,٥ %) من إجمالي نائبات البرلمان الأمر الذي يدق ناقوس الخطر لضرورات التدخل والعلاج لتلك الظاهرة السلبية خصوصا عندما تصدر من الحزب صاحب الأكثرية البرلمانية يليه (المستقلون - الشعب الجمهوري) بعدد (٥) نائبات لكل منهم ثم حماة وطن (٤) وحزبي (المؤتمر - مصر الحديثة) بعدد (نائبتان) لكل حزب منهما وأخيرا حزبي (الوفد - التجمع) بعدد (نائبة) لكل حزب منهما .

ورغم تنوع الأداء بين الفعالية المطلقة (التشريع والرقابة) أو الفعالية النسبية (التشريع أو الرقابة) التي تميزت بها نائبات (٥) أحزاب سياسية (الحرية - الإصلاح والتنمية - الديمقراطي الاجتماعي - إرادة جيل - العدل) فانه أظهرت مهارة وإجادة برلمانية وإدارة لهيئتها جعلت كافة نائبات الحزب يشاركن في الحوارات وتقديم المداخلات والتعبير عن وجهات نظر في القضايا المعروضة في الجلسات العامة .

أما علي المستوي الجغرافي فقد توزعت نائبات الصمت بين (١٥) محافظة وتكتل نوعي تصدرتهم محافظة الشرقية بعدد (٨) نائبات تليها القاهرة (٧) والمعينات (٤) والمنيا (٣) والبحيرة (٣) ثم (٣) محافظات (الجيزة - القليوبية - أسيوط) بعدد

نائبان) بكل محافظة ختاماً بعدد (٦) محافظات (الدقهلية - المنوفية - الغربية - الفيوم - مطروح - الوادي) بعدد (نائبة) بكل محافظة منها .

وبرغم غياب بعضها عن دائرة التفاعل الأكثر ايجابية وافتقادها للتميز أو كثافة المداخلات إلا أنه تبقي (١٣) محافظة (كفر الشيخ - بني سويف - سوهاج - قنا - الأقصر - أسوان - البحر الأحمر - دمياط - بورسعيد - الإسماعيلية - السويس - شمال سيناء - جنوب سيناء) تميزت بمشاركة كافة ممثليها بمدخلة (وحيدة) علي الأقل أدت لخروجها من دوائر الصمت وهي قضية تظل بانتظار التقييم النهائي لدور الانعقاد السنوي لمعرفة التأثير الحقيقي وحجم المساهمة التي تقدمها نائبات تلك المحافظات في ظل ملح ايجابي يحمل دلالات تتجاوز الصورة الذهنية النمطية عن محافظات جنوب الصعيد والقناة وسناء التي جاءت جميعها في تلك المنطقة الوسطي من الأدعاءات البرلمانية .

وحتى يكون الرصد موضوعياً فيجب أن نشير لوجود (٣) نائبات ضمن نائبات الصمت (أية فوزي فتى - أسماء سعد الجمال - هبة محمد العوضي) تم ضمهم لعضوية المجلس بعد بدء جلساته نتيجة وفاة النواب أصحاب العضوية الأصلية بما قد يكون مانعا لمشاركتهم الفعالة في طلب الكلمة وابداء الرأي في الموضوعات المطروحة وهو ما يختلف من حالة لأخرى حيث كان قسم العضوية للنائبة أية فوزي فتى خلال الجلسة (١٢) والنائبة أسماء سعد الجمال بالجلسة (٢٧) بينما كان قسم النائبة هبة العوضي بالجلسة (٣٤) الأمر الذي يخرجها من دائرة التقييم والمراجعة الخاصة بالأداءات عن الفترة السابقة لعضويتها والتي اهتمت الدراسة التحليلية برصدها .

نائبات الصمت			
رقم	النائبة	المحافظة	التيار السياسي
١	ابتسام أبو رحاب	الوادي الجديد	مستقبل وطن
٢	أسماء سعد الجمال	الجيزة	الوفد
٣	ألفت علي كامل	الجيزة	مصر الحديثة
٤	أمنية محمود رجب	المنيا	مستقبل وطن
٥	أميرة يسري الديب	الشرقية	مستقبل وطن
٦	أية فوزي فتى	الدقهلية	مصر الحديثة
٧	إيمان سالم خضر	الشرقية	مستقبل وطن
٨	جمان هشام عمارة	البحيرة	مستقبل وطن
٩	جيهان محمد زكي	معين	مستقل
١٠	حنان عبده الشحات	الشرقية	الشعب الجمهوري

مستقل	معين	درية شرف الدين	١١
المؤتمر	الغربية	دعاء عربي	١٢
مستقبل وطن	القليوبية	دعاء محمد سليمان	١٣
مستقل	معين	دينا أحمد إسماعيل	١٤
مستقبل وطن	الإسكندرية	رانية سمير الجزائري	١٥
مستقبل وطن	القاهرة	رشا حسني عبد الرحمن	١٦
مستقبل وطن	البحيرة	سارة عادل النحاس	١٧
مستقبل وطن	مرسي مطروح	سحر عيد خليل	١٨
التجمع	المنوفية	سلمي محمود مراد	١٩
مستقبل وطن	القاهرة	سهام مصطفى قطب	٢٠
مستقبل وطن	الشرقية	سهير عوض القاضي	٢١
مستقبل وطن	البحيرة	سوزان شكري جرجس	٢٢
حماة وطن	أسيوط	صفاء جابر عبادة	٢٣
مستقبل وطن	معين	عبلة أحمد الألفي	٢٤
مستقبل وطن	القاهرة	عبير السيد نصار	٢٥
مستقبل وطن	القاهرة	ماجدة السيد بكري	٢٦
مستقبل وطن	الشرقية	مروة رفعت بيومي	٢٧
مستقبل وطن	الشرقية	مروة عبد الغني هاشم	٢٨
مستقبل وطن	أسيوط	مريم القمص مينا	٢٩
الشعب الجمهوري	المنيا	مريم عزت عزيز	٣٠
حماة وطن	المنيا	منال سيد نصر	٣١
الشعب الجمهوري	الفيوم	منة الله سيد عبد التواب	٣٢
الشعب الجمهوري	القليوبية	منيرة عبد الحليم يوسف	٣٣
مستقل	القاهرة	مي كرم جبر	٣٤

حماة وطن	القاهرة	ميرال جلال هريدي	٣٥
مستقل	الشرقية	هادية حسني السعيد	٣٦
المؤتمر	الإسكندرية	هبة الله سامي جورج	٣٧
حماة وطن	القاهرة	هبة الله محمد العوضي	٣٨
الشعب الجمهوري	الشرقية	هناء أنيس رزق الله	٣٩

- أبرز النائبات تفاعلا ومشاركة

تمثل القراءة التحليلية المباشرة لأداءات النائبات - بعيدا عن تحليلات الجغرافيا أو الانتماءات الحزبية والسياسية - فرصة حقيقية للتعرف والحكم علي قدرات عضوات البرلمان بما يسمح بتعزيز القدرات أو دعم الأداءات المباشرة لدي الكثير منهن إضافة لتوعيتهم بقيمة وأثر ممارستهم وتقدير المجتمع لتلك الممارسة التي قد تنعكس في صورة معززات رافعة لخبرات وتجارب وممارسات نائبات المجلس .

ويقيد التحليل التفصيلي والعرضي لعضوات البرلمان أنه من بين (١٦٥) نائبة في عضوية المجلس النيابي فان هناك (٣٩) نائبة لم يقمن بالحديث أو استخدام (المايك) خلال الجلسات العامة إلا في قيامهم بحلف القسم القانوني مقابل (١٢٦) نائبة قد شاركن بصورة تفاعلية خلال الجلسات بينهن (٤٧) نائبة قد تحدثن لمرة واحدة (فقط) كما أنه من بين هؤلاء النائبات توجد (نائبتين) تحدثتا في جلسات التشريع فقط (رحاب عبد الغني - زينب السلامي) مقابل (٣٩) نائبة تحدثن في جلسات الرقابة (فقط) المخصصة للنقاش حول بيانات السادة الوزراء بينما كان الأداء الأكثر ايجابية وكفاءة لصالح (٣٨) نائبة توزعت مداخلاتهم بين الرقابة وبين التشريع كنموذج يستحق التقدير والثناء للدور التكاملي الذي يجب أن يقدمه نائب الشعب وممثلته .

علي أنه من بين تلك النائبات تبرز بعض النماذج بتكامل أدائها وكثرة مشاركاتهما لتعطي أملا في تعزيز حقيقي لصورة النائبات وقدرتهم علي التفرد والتفوق في مهارة استخدام الأدوات البرلمانية تتجاوز الكثير من أعضاء المجلس حيث أتت النائبتان (ليلي أبو إسماعيل - مرفت ألكسان مطر) كأبرز النائبات وأكثرهن ايجابية بعدد (١٧) مداخلة لكل منهن أظهرت خبرات وحسن استعداد وتحضير جيد للجلسات وللموضوعات التي تحدثن فيها جاءت بعدهن النائبة أمال عبد الحميد بعدد (١٤) مداخلة كان من المثير أنها تنتمي لذات المحافظة التي استحوذت علي المراكز (الثلاثة) الأولى (الغربية) بما يمنح المحافظة قوة أكبر ويظهر صورة مثالية لنوابها داخل المجلس خصوصا وأن النائبات قد توزعن بين أحزاب (الوفد - حماة وطن - الشعب الجمهوري) بينما ذهب المركز الرابع لصالح النائبة شيماء محمود نبيه (١٠) مداخلات تليها مها عبد الناصر (٩) مداخلات ثم (٤) نائبات بعدد (٧) مداخلات لكل نائبة (آيات الحداد - رحاب الغول - سميرة الجزار - مها شعبان)

ورغم استحواد (الغربية) علي المراكز الثلاثة الأولى فان باقي المراكز قد توزعت بين (٦) محافظات بينهم (٤) محافظات من الدلتا والوجه البحري (القاهرة - الإسكندرية - الدقهلية - المنوفية) فيما اكتفي قطاع الصعيد بتواجد محافظتين فقط داخل هذا التصنيف (المنيا - قنا)



أما علي مستوى التصنيف السياسي للنانبات الأكثر ايجابية فقد تساوت (٤) أحزاب في اقتسام موقع الصدارة بعدد (نائبان) عن كل حزب (مستقبل وطن - الشعب الجمهوري - الوفد - الديمقراطي الاجتماعي) فيما تواجدت نائبة (وحيدة) ضمن التصنيف عن حزب (حماة وطن)

النانبات الأبرز والأكثر ايجابية				
م	النانبة	المدخلات	المحافظة	التيار السياسي
١	ليلى أبو إسماعيل	١٧	الغربية	الوفد
٢	ميرفت ألكسان مطر	١٧	الغربية	حماة وطن
٣	أمال عبد الحميد	١٤	الغربية	الشعب الجمهوري
٤	شيماء محمود نبيه	١٠	الدقهلية	مستقبل وطن
٥	مها رزق عبد الناصر	٩	المنيا	الديمقراطي الاجتماعي
٦	آيات حسين الحداد	٧	الإسكندرية	الشعب الجمهوري
٧	رحاب عبد الرحيم الغول	٧	قنا	مستقبل وطن
٨	سميرة توفيق الجزار	٧	القاهرة	الديمقراطي الاجتماعي
٩	مها شعبان حسان	٧	المنوفية	الوفد